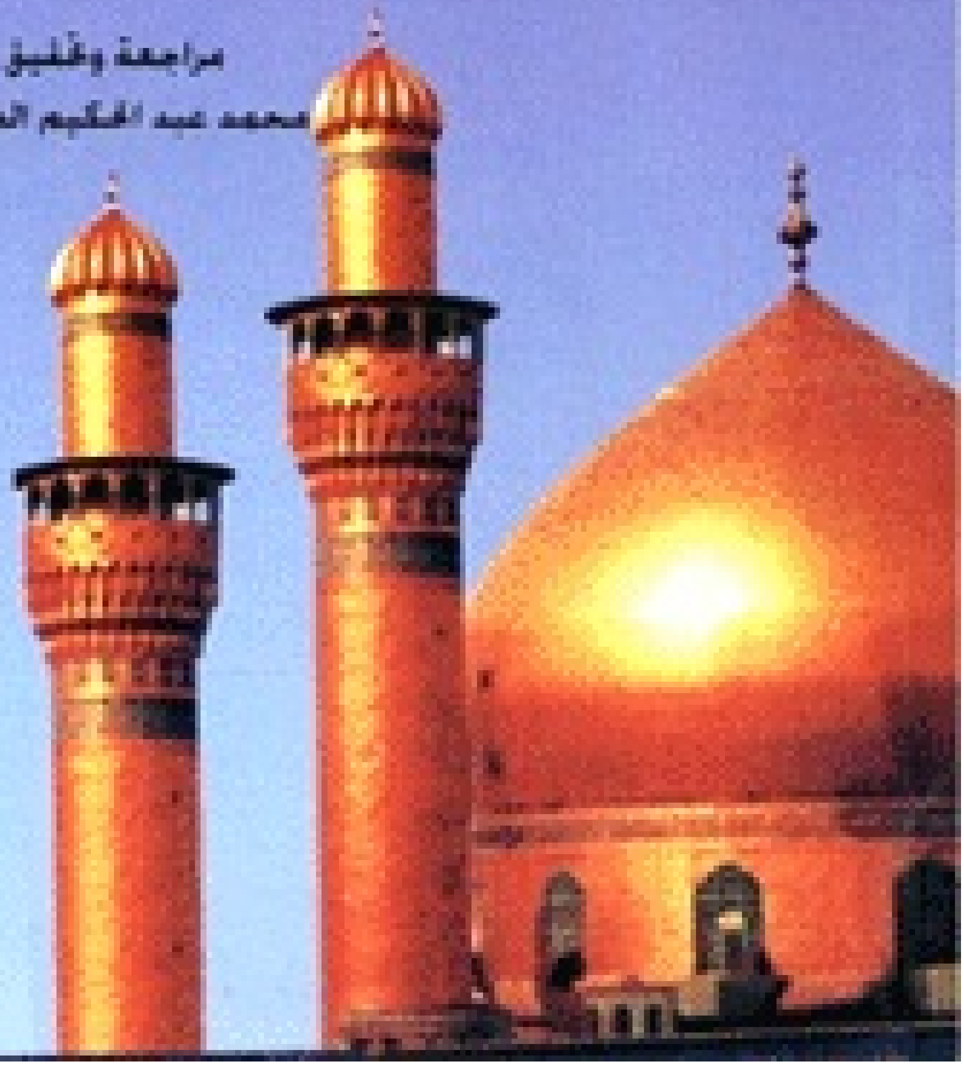
تأليف
العلامة الشيخ
عبد الحسين الأميني
مؤلف موسوعة "الغدير"
(١٣٢٠ ـ ١٣٩٠هـ)

السجود على التربة الحسينية عند الشيعة الإماميّة

مراجعة وتعليق
محمد عبد الحكيم الصافي



بسم الله الرحمن الرحیم

السجود على التربة الحسينيه عند الشيعه الاماميه

كاتب:

عبدالحسين امينى

نشرت فى الطباعة:

دارالمحجة البيضاء

رقمى الناشر:

مركز القائمية باصفهان للتحريات الكمبيوترية

الفهرس

الفهرس ----- ۵
السجود على التربة الحسينية عند الشيعه الاماميه ----- ۶
اشارة ----- ۶
الاهداء ----- ۶
المقدمة ----- ۶
السجدة وما يصح السجود عليه ----- ۹
السجدة على تربة كربلاء ----- ۱۳
پاورقی ----- ۱۶
تعريف مركز القائمية باصفهان للتحريات الكمبيوترية ----- ۱۷

السجود على التربة الحسينية عند الشيعه الاماميه

اشارة

سرشناسه : امینی، عبدالحسین، ۱۳۴۸ – ۱۲۸۱
عنوان و نام پدیدآور : السجود علی التربة الحسینیه عند الشیعه الامامیه/ تالیف عبدالحسین الامینی؛ مراجعه و تحقیق محمد عبدالحکیم الصافی
وضعیت ویراست : [ویرایش؟]
مشخصات نشر : بیروت: دارالمحجه البیضاآ، ق ۱۴۲۰ = .م۱۹۹۹ = .۱۳۷۸.
مشخصات ظاهری : ص ۹۶
وضعیت فهرست نویسی : فهرستنویسی قبلی
یادداشت : کتابنامه: ص. ۹۵ – ۸۸
موضوع : تربت حسینی
موضوع : سجده
رده بندی کنگره : BP۲۶۳/۲/الف۸۵س ۳ ۱۳۷۸
شماره کتابشناسی ملی : م۸۱–۷۸۹۳

الاهداء

الى صاحب التربة الدامية الذى قال فيه رسول الله صلى الله عليه وآله: «حسين منى وأنا من حسين» والى روح فقيد الاسلام الأمينى رضوان الله عليه. [صفحه ۹]

المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيموصلى الله على محمد وآله الهداة وصحبه الميامين والتابعين لهم باحسان الى يوم الدين.ان الشيعة الإمامية الذين اظهروا حبهم وولاءهم لأهل البيت استجابة لقوله تعالى «قل لا أسألكم عليه اجراً الا المودة فى القربى» أخرج الإمام أحمد والطبرانى والحاكم عن ابن عباس (رضى الله عنهما) قال لما نزلت هذه الآية قالوا يا رسول الله من قرابتك هؤلاء الذين أوجبت علينا مودتهم فقال رسول الله صلى الله عليه وآله: على وفاطمة وابناهما [۱] واكباراً لمقامهم لقوله تعالى «انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيراً» روى الترمذى عن عمر بن أبى سلمة ربيب النبى صلى الله عليه وآله قال: لما نزلت هذه [صفحه ۱۰] الآية انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس اهل البيت فى بيت أم سلمة رضى الله عنها دعا فاطمة وحسناً وحسيناً وجللهم بكساء وعلى خلف ظهره ثم قال «اللهم هؤلاء أهل بيتى اذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيراً» [۲] .هؤلاء الشيعة يسجدون على قطع من الأرض مقولبة يحملونها معهم والتربة الحسينية وهى عبارة عن تراب اخذ من أرض كربلاء الشاسعة المترامية الأطراف للسجود عليها لا كما يظن البعض انها من تراب مزج بدم الإمام الحسين عليه السلام ولكن هذه الإضافة اكسبتها شرافة كالإضافة إلى سائر المقامات العالية وجرى العقلاء على الاهتمام بهذه الأمور الاعتبارية والشيعة الإمامية اعتادوا السجود على التربة الحسينية حيث اجتمعت فيها كل الشروط التى يجب توافرها فى مسجد الجبهة من طهارة واباحة الى آخر الشروط المقررة فى الموسوعات الفقهية وقد اجمع فقهاء

الأمة الإسلامية على أن السجود على الأرض هو الأفضل فحملها البعض منهم [صفحه ۱۱] معه رعاية للاحتياط وحرصاً على الأفضلية لأن البيوت اليوم والأماكن العامة كسيت أرضيتها بأبسطة قطنية أو بالسجاد الصوفى أو مسقلبة أو معبدة بما يخرجها عن كونها أرضاً فيقع المصلى بين محذورين إما فوات الأفضلية أو بطلان الصلاة كما سيأتى، ولم يكن السجود على التربة عند الشيعة من الواجبات فى الصلاة ولذا نراهم فى المسجد الحرام وفى مسجد الرسول صلى الله عليه وسلم يسجدون على قاع المسجد لأن أرضية المسجدين الشريفين مبلطة بالحجر الطبيعى أو مفروشة بالحصى وكل منهما يسمى أرضاً ويصح السجود عليه ولكن من المؤسف أن بعض اخواننا المسلمين يرمى الشيعة بالشرك والمروق عن الدين لسجودهم على هذه القطعة من الأرض وقد قال تعالى «ولا تقولوا لمن القى اليكم السلام لست مؤمناً [۳] .فكيف بمن يشهد الشهادتين ويؤدى الصلوات الخمس ويحج البيت الحرام إلى آخر فروع الدين وهل أن الاختلاف فى الفروع الفقهية يوجب الخروج عن الدين والكفر بسنة سيد [صفحه ۱۲] المرسلين فى حين نرى أن المذهب الواحد قد يختلف فقهاؤه فى كثير من الفروع الفقهية لأن كل فقيه يفتى بما يؤدى اليه نظره وما أدى إليه نظره فهو حكم الله الظاهرى فى حقه وهكذا بالنسبة إلى الفقيه الآخر ولا نرى أن أحدهما يكفر صاحبه بل قالوا من أخطأ فله حسنة ومن أصاب فله عشر حسنات والشيعة الإمامية تضع جباهها على التربة الحسينية لأنها أرض طبيعية والأرض أفضل المساجد وقد صح عن الرسول الكريم صلى الله عليه وسلم انه قال (جعلت لى الأرض مسجداً وطهوراً) [۴] ولو كان الشيعة يسجدون لها لكانوا يسجدون دونها لا أن يضعوا جباههم عليها وهناك فرق بين السجود لها والسجود عليها وليس كل مسجود عليه معبوداً والا لكان الساجد على البساط ساجداً له والساجد على السجاد عابداً له وهكذا ... فى حين لا يقول بذلك أحد وما أفاده العلامة المغفور له الشيخ عبد الحسين الأمينى طاب ثراه (مؤلف موسوعة الغدير الكبرى) فى محاضرة القاها فى سوريا وهى التى بين يديك ـ قارئى العزيز ـ يغنى طالب الحقيقة ومن [صفحه ۱۳] أراد أن يطلع على هذه المسألة الفقهية الهامة وقد خاض قدس سره فى كل المسانيد والصحاح وأمهات الكتب الفقهية ثم عرض علينا فى محاضرته هذه زبد هذا المخاض من الأحاديث الواردة فى هذا الباب وناقشها مناقشة علمية ينجلى فيها الريب عن كل من له قلب أو القى السمع وهو شهيد وصنّف ما ورد من أحاديث فى السجود إلى ثلاثة أقسام السجود على الأرض السجود على النبات كالحصير والفحل (حصير كبير مصنوع من سعف النخل) والخمرة (حصير صغير من سعف النخل يتخذ للصلاة) السجود على الثياب القطنية أو الصوفية، وسلط الأضواء على هذا القسم الثالث وكانت روايات هذا القسم يفسرها ظرفها حيث كانت جميعها الّا ما شذ صريحاً فى أن السجود على الثوب كان اما فى صيف قائظ شديد الحر أو فى برد قارس يتعذر أو يتعسر مباشرة المصلين فيه للأرض اللاهبة أو القارسة وقاعدة لا ضرر ولا ضرار فى الإسلام لها الحكومة على سائر الأدلة كما يقول الفقهاء وما ينجم عنه الضرر يحرم فعله ومن هذا نعلم أن السجود على الصوف أو القطن اختياراً يوقع المسلم فى [صفحه ۱۴] حيرة من أمره لأن ذلك لا يجوز على اساس أن العبادات توقيفية فالتعدى عنها الى غيرها ادخال ما ليس من الدين فى الدين وهو بدعة محرمة وأمر محدث وقد ورد عنه صلى الله عليه وسلم شر الأمور محدثاتها وسوف يأتى تفصيل ذلك. وهناك فيض من روايات جاءت فى كراهة نفخ موضع السجود غصت بها كتب الحديث تفيدنا أن المسلمين ما كانوا يسجدون على غير الارض وغير الحصر النباتية واليك قارئى الكريم بعضاً منها ... فقد أورد الإمام مالك بن أنس فى الموطأ قال [۵] (حدثنى يحيى عن مالك عن أبى جعفر القارىء أنه قال رأيت عبد الله ابن عمر اذا هوى ليسجد مسح الحصباء لموضع جبهته مسحاً خفيفاً). وأورد أيضاً قال (حدثنى مالك عن يحيى بن سعيد انه بلغه أن أبا ذر كان يقول مسح الحصباء مسحة واحدة وتركها خير من حمر النعم) [۶] .والملاحظ فى هذين الحديثين الالتزام بالسجود على الارض وأورد أيضاً الحافظ عبد العظيم [صفحه ۱۵] المنذرى فى كتابه الترغيب والترهيب من الحديث الشريف فى السجود على الحصى وكراهة نفخ موضع السجود نورد بعضاً منها.۱ ـ قال (عن أبى ذر رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم اذا قام احدكم فى الصلاة فان الرحمة تواجهه فلا ـ تحركوا الحصى رووه كلهم من رواية ابى الأحوص عنه).۲ـ وعن معيقب أن النبى صلى الله عليه وسلم قال (لا تمسح الحصى وانت تصلى فان كنت لابد فاعلا فواحدة (تسوية الحصى) رواه البخارى ومسلم والترمذى والنسائى وابو داود وابن ماجة).۳ ـ

وعن جابر رضی الله عنه قال سألت النبی عن مسح الحصی فی الصلاة فقال: واحدة ولئن تمسك خیر لك من مئة ناقة كلها سود الحدق رواه ابن خزیمة فی صحیحه).۴ ـ وعن ابی صالح مولی طلحة رضی الله عنه قال كنت عند ام سلمة زوج النبی فأتی ذو قرابتها شاب ذو جمة فقام یصلی فلما اراد أن یسجد نفخ فقالت لا تفعل فان رسول الله صلی الله علیه وسلم [صفحه ۱۶] كان یقول لغلام لنا أسود یا رباح ترب وجهك رواه ابن حیان فی صحیحه [۷] .ومن مجموعة روایات كراهة النفخ وما اكثرها جاء ذكر السجود علی الأرض فیها فی حین كان السجود بأماكن خاصة وأماكن عامة فمثلًا هذا الشاب قرابة أم سلمة الذی جاء ضیفاً إلی بیت رسول الله وعادة كما قیل ولكل قادم كرامة فلم لم تفرش له أم سلمة أجود بساط عندها؟ ولا اعتقد ان أم سلمة تفتقد وجود بساط فی بیتها ولو كانت صلاته بالمسجد لقلنا إن المسجد فرش بالحصی وكل المسلمین یسجدون علیه أما والشاب یصلی فی بیت أم سلمة فلا یمكن أن یأتی هذا الافتراض ومع هذا تنهاه أم سلمة عن نفخ موضع سجوده وتریده أن یضع جبهته علی الحصی ومع غباره والذی یقال فی المقام ان الذین وفقهم الله لاستقصاء أحادیث السجود الواردة فی مظانها وسبر المسانید والموسوعات الفقهیة لم یوافونا ولا بحدیث واحد صریح فی ان رسول الله صلی الله علیه وسلم [صفحه ۱۷] أو أحد أصحابه المكرمین سجد علی بساط من القطن أو الصوف.. إذن والحالة هذه یتبین لنا أنه لا یجوز السجود.علی الصوف ولا علی القطن ولا علی أی شیء سوی الأرض وما انبتت ما لم یؤكل أو یلبس وعلی القرطاس دون غیرها والعبادات (قارئی الكریم) توقیفیة یقتصر علی فیها مورد النص وفعل الرسول صلی الله علیه وسلم وقوله هو سنة بمثابة نص قرآنی نعم قد یستفاد من بعض الاحادیث أن بعض الصحابة سجد علی ثیاب وقد تقدم انه یجوز ذلك عند الضرورة والضرورات تبیح المحظورات، كما وقد أورد عمدة القارئ شرح صحیح البخاری للشیخ بدر الدین العینی تعلیقاً علی حدیث الخمرة قال (الرابع جواز الصلاة علی الحمرة من غیر كراهة) وعن ابن المسیب (الصلاة علی الخمرة سنة) وقد فعل ذلك جابر وأبو ذر وزید بن ثابت وابن عمر رضی الله عنهم [۸ ...] وكانت سیرة الشیعة الإمامیة العمل بالأفضل لذا یسجدون علی تربة تصنع من أرض طابت وطهرت والأرض تشقی وتسعد یأخذونها من أرض كربلاء لما ورد [صفحه ۱۸] عنه صلی الله علیه وسلم (حسین منی وأنا من حسین) و(الحسن والحسین سیدا شباب أهل الجنة) [۹] وقد قضی الحسین مجاهداً عندما رأی أن الرذیلة استولت علی الفضیلة والمادیة علی الروحیة والعدالة ذبیحة والحق صریع وقد طغی علی العالم الاسلامی استبداد أموی فنهض هو وأهل بیته وصحبه الغر المیامین لتصحیح المسار والعودة بالإسلام الی منابعه الأصیلة حتی تساقطوا صرعی فی هذه البقعة الشریفة التی منها یأخذ الشیعة التربة فهی اذن توحی للمسلم الجهاد فی سبیل الله والدفاع عن حیاض العقیدة والجهاد باب من ابواب الجنة والجنة تحت ظلال الأسنة.وورد فی تفسیر الآیة الكریمة (فی بیوت أذن الله أن ترفع ویذكر فیها اسمه) [۱۰] (آیة ۲۶ من سورة النور) عن الجلال السیوطی فی الدر المنثور فی تفسیر هذه الآیة قال (قال رسول الله صلی الله علیه وسلم أن بیت النبی وبیوت أهل بیته من [صفحه ۱۹] أفاضلها واعلاها) فاكتسبت الأرض شرافة بالاجسام الطاهرة الثاویة فی رحابها والمكان بالمكین كما قیل وقد ورد فی الذخائر القدسیة فی زیارة خیر البریة أن المسلمین كانوا یستشفون بتربة حمزة بن عبد المطلب وتربة صهیب الرومی قال ما نصه [۱۱] (من ذلك الاستشقاء بتربة حمزة وتربة صهیب اللذین استثنیا من حرمة نقل تراب الحرم المدنی إلی غیره فیجوز نقلها كما سننبه علی ذلك ... أما الأول فهو مجرب للصداع وأما الثانی فقد جربه العلماء للشفاء من الحمی شرباً وغسلًا لكن الشرب هو الوارد فی حدیث ابن النجار وغیره لما أصابت بنی الحرث قال لهم النبی صلی الله علیه وسلم أین انتم من تراب صهیب قالوا وما نصنع به قال تجعلونه فی الماء إلی آخر الحدیث) ومن المعلوم أن مقام الحسین علیه السلام أجل واسمی من مقام الحمزة وصهیب رضوان الله علیهما عند الله وعند رسوله للاحادیث الواردة فیه من الرسول العظیم والتی تشید بذكره وعلو مكانته. ولقائل أن یقول لماذا لم یحمل [صفحه ۲۰] معهم الصحابة والسلف الصالح تربة من أرض الحرمین الشریفین فی سفرهم و حضرهم نقول فی جواب ذلك بما ذكره صاحب الذخائر القدسیة من حرمة نقل تراب الحرم المدنی وطبعاً الحرم المكی بطریق أولی فقد أورد رضوان الله علیه [۱۲] (أن لا ینقل معه شیئاً من حجارة حرم المدینة وترابها فان ذلك حرام عند أئمتنا ولو الی مكة وان نوی رده الیه كما فی التحفة نعم استثنوا من ذلك نقل تراب احتیج الیه للدواء كتراب

مصرع حمزة رضـى الله عنه للصداع وتربة صـهيب رضى الله عنه كما مر التنبية عليه لاطباق السلف والخلف على نقل ذلك ومنه يعلم حرمـة نقل الآجر والاكر والأوانى المعمولة من تراب المدينة الا إن اضطـر الى آنية لنحو ماء بأن لا يجد غيرها حساً وشـرعاً والا وجب عليه ردها وان انكسرت الآنية كما استظهره فى التحفة والا كان آثماً ولا ينقطع دوام عصيانه الا بردها مادام قادراً عليه) واجماع الفقهاء على المنع كما ذكره صاحب الـذخائر القدسـية عاق سـكان الحرمين عن حمل تربـة من هذه الديار المقدسة، ولو رجعنا الى [صـفحه ۲۱] مذهب أهل البيت ورد فيهم ان الرسول صلى الله عليه وسلم قال (انى تارک فيكم الثقلين كتاب الله وعترتى اهل بيتى لن تضلوا ما ان تمسـكتم بهما ولن يفترقا حتى يردا على الحوض [۱۳] لرأينا فيضاً من نصوص حديثية وردت عنهم عليهم السـلام صريحة فى ان ما يسـجد عليه هو الارض او نباتها او القرطاس (الورق) وغير ذلك لا يجوز السـجود عليه كصـحيح هشام بن الحكم انه قال للامام جعفر الصادق عليه السـلام اخبرنى عما يجوز السـجود عليه وعما لا يجوز؟ قال عليه السـلام لا يجوز السجود إلا على الارض او على ما انبت الارض إلا ما أكل او لبس فقال له عليه السـلام جعلت فداك ما العلة فى [صفحه ۲۲] ذلك؟ قال عليه السلام لان السجود خضوع لله عز وجل فلا ينبغى ان يكون على ما يؤكل ويلبس لان ابناء الدنيا عبيد ما يأكلون ويلبسون والساجد فى سـجوده فى عبادة الله عز وجل فلا ينبغى ان يضع جبهته فى سـجوده على معبود أبناء الـدنيا الذين اغتروا بغرورها [۱۴] والحقيقة ان الصـلاة مظهر عبودى لله، علينا لان نكون مخلصـين له الدين ولا نشرک بعبادة ربنا احداً ولذا قال الفقهاء ببطلان الصلاة مع الرياء لان نية القربة بدأت تتأرجح والمردد لا يقع فكـذلک السـجود على الملبوس والمـأكول له انعكاسـات على نيـة التقرب يمكن ان تأتى بمردود غير مسـتحسن تتساقط أمامه نية التقرب الى الله.والخلاصـة يصـح للمسـلم ان يسـجد على مـا يطلق عليه ارضـاً سواء أكـان تراباً او صـخراً او رملاً او طيناً او على الرخام (الحجر الطبيعى) لان كل ذلک يسـمى ارضاً وعلى كل نبات بشرط ان لا يكون مأكولاً كسائر الفواكه والبقول التى اعتاد الناس أكلها كـالتمر والتفاح والبصل والبطاطا، اما النوى والقشور وورق الاشـجار واخشابها [صـفحه ۲۳] وسـعف النخل فلا مانع من السجود عليها كمـا لا يجوز السـجود على ما يلبس كالقطن والكتان والقنب والمنسوج منهما، كما ويجوز السـجود على القرطاس (الورق) فقـد سأل داود ابن فرقد ابا الحسن عليه السـلام عن القراطيس والكواغد المكتوب عليها هل يجوز السـجود عليها ام لا؟ فكتب عليه السلام يجوز [۱۵] .وقـد يقال لماذا لم يكن رسول الله يحمل تربـة معه؟ يجاب عن ذلک:(اولاً) بناءاً على ما تقدم من عدم جواز نقل تراب الحرمين الى غيرهما حتى من احدهما الى الآخر.(وثانياً) ان تصـرفات الرسول الشخصية كلبس ثوب خاص وعمامة خاصة بشكلية خاصة، فنحن غير ملزمين بـأن نلبس مثل ذلک لوناً وحجماً وشـكلاً وإلا لما جاز ان نحمل أقلاماً فى جيوبنا لان رسول الله يكن يحمل [صـفحه ۲۴] قلماً فى جيبه، ويقتضـى ان لا يجوز لنا ان نطوق معاصـمنا بساعات يدوية لان رسول الله لم يكن يطوق معصميه بساعة يدوية وعلينا ان نترک العوينات الطبيـة لان رسول الله لم يكن يسـتعملها وبطلانه واضح.و(ثالثاً) قد تقدم ان كل الذين نقلوا لنا كيفية سـجود رسول الله صلى الله عليه وسـلم قالوا انه كان فى سجوده يباشر الارض بجبهته الشريفة او يسجد على الحصر وقد ورد ايضاً عن ابى حميد انّ النبى صلى الله عليه وسـلم كان اذا سـجد امكن أنفه وجبهته من الارض، رواه ابو داود والترمذى وصـححه [۱۶] .وكان مسجده الشريف فى حينه مفروشاً بالحصـباء فلماذا يتحمل عناء حمل تربة معه والتاريخ الصـحيح والسـنة النبوية النقية وكبار الفقهاء يشـهدون ان رسول الله صلى الله عليه وسـلم ما سجد على قطن او صوف نعم فى حالة ان صحت فهى اضطرارية [صفحه ۲۵] حيث كانت فى شدة حر او برد كما ورد فى نفس الاحاديث، واما التى خلت من ذلک القيـد وجاءت مطلقة فالذى يحب فيها ان تقيد بالتى ذكر فيها الحر والبرد على اصول الجمع بين الاحـاديث كمـا يقرر ذلـک أهل العلم من حمل المطلق على المقيـد. وقـد أورد القسـطلانى فى كتابه ارشاد السارى شرح صـحيح البخـارى قـال روى ان عمر بن عبـدالعزيز انه كـان يـؤتى بـتراب فيوضع على الخمرة فيسـجد عليهـا [۱۷] .وختامـاً، اللهم أخرجنـا مـن ظلمـات الـوهم واكرمنـا بنـور الفهم، اللهم افتـح علينـا ابـواب رحمتـک ويسـر علينـا خزائن علومـک برحمتـک يـا ارحم الراحمين.محمد عبدالحكيم الموسوى الصافى [صفحه ۲۹]

السجدة وما يصح السجود عليه

واتخاذ الأرض مسجداً، فإن الواجب المتسالم عليه على المصلى لدى جميع الأمة المسلمة على بكرة أبيهم أن يسجد على الأرض، ومرفوعة: جعلت لى الأرض مسجداً وطهوراً. من المتفق عليه، أصفق عليها أئمة المذاهب، ولا مندوحة لدى الاختيار والامكان من السجود عليها، أو على ما ينبت منها كما يأتى حديثه.وأخذ الصحابة الأولين حصاة المسجد عند حرارتها فى الظهائر وتبريدها بتقليبها باليد كما سيوافيك حديثه يومئ الى [صفحه ۳۰] عدم كفاية غيرها مهما يتمكن المصلى من السجود عليها ولو بالعلاج ورفع العذر.وكذلك حديث افتراشه صلى الله عليه وآله تحت يديه اللباس عند حرارة الحصاة وبرودتها والسكوت عن الافتراش على المسجد والسجود عليه يؤيد ايجاب السجدة على التراب فحسب ليس الا ـ وأما حين عدم تيسر السجود عليها والتمكن منه لحرارة قارصة أو لايجاب عذر آخر فلا وازع عندئذ من السجود على غيرها. اذ الضرورات تبيح المحظورات.والاحاديث الواردة فى الصلاة على الحصير والفحل [۱۸] والخمرة وامثالها تسوغ جواز السجدة على ما ينبت من الأرض غير المأكول والملبوس.والأنسب بالسجدة التى ان هى الا التصاغر والتذلل تجاه عظمة المولى سبحانه. ووجاه كبريائه. ان تتخذ الأرض لديها مسجداً يعفر المصلى بها خده ويرغم أنفه، لتذكر [صفحه ۳۱] الساجد لله طينته الوضيعة الخسيسة التى خلق منها، واليها يعود، ومنها يعاد تارة أخرى، حتى يتعظ بها، ويكون على ذكر من وضاعة أصله، ليتأتى له خضوع روحى، وذل فى الباطن. وانحطاط فى النفس، واندفاع فى الجوارح الى العبودية، وتقاعس عن الترفع والأنانية، ويكون على بصيرة من أن المخلوق من التراب حقيق وخليق بالذل والمسكنة ليس الا.ولا توجد هذه الأسرار قط وقط فى المنسوج من الصوف والديباج والحرير، وامثاله من وسائل الدعة والراحة، مما يرى للانسان عظمة فى نفسه، وحرمة وكرامة ومقاماً لديه، ويكون له ترفعاً وتجبراً واستعلاءاً وينسلخ عند ذلك من الخضوع والخشوع.وها نحن نقدم الى القارئ جميع ما جاء فى الصحاح الست، وغيرها من امهات المسانيد والسنن، من سنة رسول الله صلى الله عليه وآله الواردة فيما يصح السجود عليه، ونمضى على ضوئها ونتخذها سنة متبعة، وطريقة حقه لا محيد عنها، وهى على ثلاثة أقسام. [صفحه ۳۲] القسم الاول:ما يدل على السجود على الأرض:۱ـ جعلت لى الأرض مسجداً وطهوراً.وفى لفظ مسلم: جعلت لنا الأرض كلها مسجداً، وجعلت تربتها لنا طهوراً اذا لم نجد الماء.وفى لفظ الترمذى: جعلت لى الارض كلها مسجداً وطهوراً، عن على، وعبد الله بن عمر، وأبى هريرة، وجابر، وابن عباس، وحذيفة، وأنس، وابى امامة، وأبى ذر. وفى لفظ البيهقى: جعلت لى الأرض طهوراً ومسجداً.وفى لفظ له أيضاً: جعلت لى الأرض طيبة ومسجداً وأيما أدركته الصلاة صلى حيث كان [۱۹] . [صفحه ۳۳] ۲ ـ الأرض لك مسجداً حيثما أدركت الصلاة فصل قاله صلى الله عليه وآله لابى ذر [۲۰] .۳ ـ ابن عباس: ان النبى صلى الله عليه وآله وسلم سجد على الحجر. أخرجه الحاكم فى المستدرك: ۳ :۴۷۳ وصححه هو والذهبى.۴ ـ ابو سعيد الخدرى قال: أبصرت عيناى رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلى أنفه أثر الماء والطين [۲۱] .۵ ـ رفاعة بن رافع مرفوعاً: ثم يكبر فيسجد فيمكن جبهته حتى تطمئن مفاصلة وتستوى.أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى: ۲ :۱۰۲.۶ ـ ابن عباس، وانس، وبريدة باسناد صحيح مرفوعاً: ثلاثة من الجفاء: يمسح جبهته قبل ان يفرغ من [صفحه ۳۴] صلاته وفى لفظ واثلة بن الأسقع: لا يمسح الرجل جبهته من التراب حتى يفرغ من الصلاة [۲۲] .۷ ـ جابر بن عبد الله قال: كنت أصلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الظهر، فآخذ بيدى قبضة من حصى فى كفى تبرد حتى أسجد عليها من شدة الحر.وفى لفظ لأحمد: كنا نصلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الظهر، وآخذ بيدى قبضة من حصى فأجعلها فى يدى الاخرى حتى تبرد ثم أسجد عليها من شدة الحر.وفى لفظ البيهقى: كنت أصلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الظهر فآخذ قبضة من الحصى فى كفى حتى تبرد، وأضعها بجبهتى اذ سجدت من شدة الحر.فقال البيهقى: قال الشيخ: ولو جاز السجود على ثوب متصل به لكان ذلك اسهل من تبريد الحصى فى الكف ووضعها للسجود عليها، وبالله التوفيق. [صفحه ۳۵] مسند احمد: ۱ :۳۲۷، السنن الكبرى: ۲ :۱۰۵.۸ ـ انس بن مالك: كنا نصلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى شدة الحر فيأخذ أحدنا الحصباء فى يده فاذا برد وضعه وسجد عليه. السنن الكبرى: ۲ :۱۰۶.۹ ـ خباب بن الأرت قال: شكونا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم شدة الرمضاء فى جباهنا وأكفنا فلم

يشكنا.السنن الكبرى: ۲ :۱۰۵، ۱۰۷، نيل الأوطار: ۲ :۲۶۸.۱۰ ـ عمر بن الخطاب: مطرنا من الليل فخرجنا لصلاة الغداة فجعل الرجل يمرّ على البطحاء فيجعل فى ثوبه من الحصباء فيصلى عليه، فلما رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم ذاك قال: ما أحسن للذا البساط. فكان ذلك أول بدء الحصباء. واخرج ابو داود عن ابن عمر: مطرنا ذات ليلة فأصبحت الأرض مبتلة فجعل الرجل يأتى بالحصى فى ثوبه فى فيبسطه تحته. الحديث.ابو دواد: ۱ :۷۵، السنن الكبرى: ۲ :۴۴۰.۱۱ ـ عياض بن عبدالله القرشى: رأى رسول الله [صفحه ۳۶] صلى الله عليه وسلم رجلا يسجد على كور عمامته فأومأ بيده: ارفع عمامتك، وأومأ الى جبهته.«السنن الكبرى: ۲ :۱۰۵».۱۲ ـ على أمير المؤمنين: اذا كان أحدكم يصلى فليحسر العمامة عن جبهته.«السنن الكبرى: ۲ :۱۰۵».۱۳ ـ نافع: ان عبد الله بن عمر كان اذا سجد وعليه العمامة يرفعها حتى يضع جبهته بالارض.«السنن الكبرى: ۲ :۱۰۵».۱۴ ـ عبادة بن الصامت انه كان اذا قام الى الصلاة حسر العمامة عن جبهته.«السنن الكبرى: ۲ :۱۰۵».۱۵ ـ أبو عبيدة: ان ابن مسعود كان لا يصلى أو لا يسجد الا على الأرض.أخرجه الطبرانى فى الكبير وعنه فى المجمع: ۲ :۵۷. [صفحه ۳۷] ۱۶ـ ابراهيم انه كان يقوم على البردى ويسجد على الأرض. قلنا: ما البردى؟ قال: الحصير.أخرجه الطبرانى فى الكبير، وعنه فى المجمع: ۲ :۵۷.۱۷ ـ صالح بن حيوان السبائى: ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى رجلا يسجد بجنبه وقد اعتمّ على جبهته فحسر رسول الله صلى الله عليه وسلم عن جبهته.السنن الكبرى: ۲ :۱۰۵، نصب الراية للزيلعى:۱ :۳۸۶.. [صفحه ۳۸] القسم الثانى:فيما ورد من السجود على غير الأرض من دون أى عذر:۱ـ انس بن مالك: أن جدته مليكة دعت رسول الله صلى عليه وسلم لطعام صنعته له فأكل منه ثم قال: قوموا فلاصلى لكم، قال أنس: فقمت الى حصير لنا قد اسودّ من طول ما لبس. فنضحته بماء فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم، وصففت، واليتيم وراءه، والعجوز من ورائنا. الحديث.أخرجه البخارى فى صحيحه:۱ :۱۰۱، وفى صحيح النسائى: ۲ :۵۷ بلفظ:انّ أم سلمة سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يأتيها فيصلى فى بيتها فتتخذه مصلى فأتاها فعمدت الى حصير فنضحته بماء فصلى عليه وصلوا معه.وفى لفظ ابن ماجة فى سننه: ۱ :۲۵۵ قال: صنع بعض عمومتى للنبى طعاماً فقال للنبى صلى الله عليه وسلم: انى [صفحه ۳۹] احب أن تاكل فى بيتى وتصلى فيه قال: فأتاه وفى البيت فحل من هذه الفحول فأمر بناحية منه فكنس ورش فصلى وصلينا معه.فقال: قال ابو عبدالله ابن ماجة: الفحل هو الحصير الذى قد اسودّ. وفى سنن البيهقى: ۲ :۴۲۱: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقيل [۲۳] عند ام سليم فتبسط له نطعاً فتأخذ من عرقه فتجعله فى طيبها، وتبسط له الخمرة ويصلى عليها.وفى السنن: ۲ :۴۳۶ بلفظ:كان رسول الله صلى الله عليه وسلم احسن الناس خلقاً فربما تحضره الصلاة وهو فى بيتنا فيأمر بالبساط الذى تحته فيكنس ثم يقوم فنقوم خلفه فيصلى بنا. قال: وكان بساطهم من جريد النخل. [صفحه ۴۰] وفيه أيضاً بلفظ:انّ رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل بيتاً فيه فحل فكسح ناحية منه ورش فصلى عليه.قال فى هامش السنن: الفحل: حصير معمول من سعف فحال النخل.وأخرجه الترمذى فى الصحيح: ۲ :۱۲۸ ملخصاً: عن انس قال: نضح بساط لنا فصلى عليه.۲ـ ابن عباس: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلّى على الخمرة.صحيح الترمذى: ۲ :۱۲۶ قال الامام ابن العربى المالكى: الخمرة حصير الصلاة.۳ ـ أبو سعيد الخدرى: انه دخل على النبى صلى الله عليه وسلم، فرأيته يصلى على حصير يسجد عليه.صحيح مسلم: ۲ :۶۲، ۱۲۸ [۲۴] .۴ ـ ميمونة ام المؤمنين: كان رسول الله صلى الله [صفحه ۴۱] عليه وسلم وأنا حذائه وربما أصابنى ثوبه اذا سجد، وكان يصلى على خمرة.البخارى: ۱ :۱۰۱، مسلم: ۲ :۱۲۸، ابن ماجة: ۱ :۳۲۰، النسائى: ۲ :۵۷، البيهقى: ۲ :۴۲۱.واخرج مسلم: ۱ :۱۶۸ عن عائشة قالت: قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم: ناولينى الخمرة من المسجد قالت: انى حائض فقال: ان حيضتك ليست فى يدك.۵ ـ ابن عمر: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى على الخمرة ويسجد عليها.أخرجه الطبرانى فى الكبير والاوسط.۶ ـ ام سلمة ام المؤمنين: كان لرسول الله حصير وخمرة يصلى عليها. اخرجه ابو يعلى والطبرانى فى الكبير والأوسط، ورجال ابى يعلى رجال الصحيح، وعن ام حبيبة مثله صحيحاً كما فى المجمع: ۲ :۵۷. [صفحه ۴۲] ۷ ـ انس: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى على الخمرة ويسجد عليها.أخرجه الطبرانى فى الاوسط والصغير بأسانيد بعضها صحيح، رجاله ثقات كما فى المجمع: ۲ :۵۷. [صفحه ۴۳] القسم الثالث:فيما ورد من السجود على غير الأرض لعذر.۱ـ انس بن مالك: كنا اذا صلينا مع النبى صلى الله عليه وسلم فلم يستطع أحدنا أن

يمكن جبهته من الأرض من شدة الحر طرح ثوبه ثم سجد عليه.وفى لفظ البخارى: كنا نصلى مع النبى صلى الله عليه وسلم فيضع أحدنا طرف الثوب من شدة الحر فى مكان السجود.وفى لفظ مسلم: كنا نصلى مع النبى صلى الله عليه وسلم فى شدة الحر فاذا لم يستطع [۲۵] أحدنا أن يمكن جبهته من الأرض بسط ثوبه فسجد عليه.وفى لفظ: كنا اذا صلينا مع النبى صلى الله عليه وسلم فيضع أحدنا طرف الثوب من شدة الحر مكان السجود [۲۶] . [صفحه ۴۴] قال الشوكانى فى النيل: الحديث يدل على جواز السجود على الثياب لاتقاء حر الأرض، وفيه اشارة الى أن مباشرة الأرض عند السجود هى الأصل، لتعليق بسط ثوب بعدم الاستطاعة، وقد استدل بالحديث على جواز السجود على الثوب المتصل بالمصلى، قال النووى: وبه قال ابو حنيفة والجمهور أهـ ۲ ـ انس بن مالك: كنا اذا صلينا خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم بالظهائر سجدنا على ثيابنا اتقاء الحر.أخرجه ابن ماجة فى صحيحه: ۲ :۲۱۶ وقال الامام السندى فى شرحه: الظهائر جمع ظهيرة وهى شدة الحر نصف النهار «سجدنا على ثيابنا» الظاهر انها الثياب التى هم لابسوها ضرورة ان الثياب فى ذلك الوقت قليلة، فمن أين لهم ثياب فاضلة؟ فهذا يدل على جواز أن يسجد المصلى على ثوب هو لابسه كما عليه الجمهور أهـ وعلى هذه الصورة يحمل ما جاء عن ابن عباس: رأيت [صفحه ۴۵] رسول الله يصلى يسجد على ثوبه [۲۷] .وأخرج التخارى فى الصحيح: ۱ :۱۰۱ فى باب السجود على الثوب فى شدة الحر: وقال الحسن: كان القوم يسجدون على العمامة والقلنسوة ويداه فى كمه. لفت نظر:هناك حديث حمله الفقهاء على هذه الصورة أيضاً مع انه ليس فيه ذكر عن السجدة على الثوب، ألا وهو:عن ابن عباس: رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فى كساء ابيض فى غداة باردة يتقى بالكساء برد الأرض بيده ورجله.وفى لفظ احمد: لقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فى يوم مطير وهو يتقى الطين اذا سجد بكساء عليه يجعله دون يديه الى الأرض اذا سجد.وعن ثابت بن صامت: ان رسول الله صلى الله عليه [صفحه ۴۶] وسلم قام يصلى فى مسجد بنى عبدالأشهل وعليه كساء ملتفّ به يضع يده عليه يقيه برد الحصا.وفى لفظ: رأيته واضعاً يديه فى ثوبه اذا سجد.فى لفظ ابن ماجة: فرأيته واضعاً يديه على ثوبه اذا سجد [۲۸] .قال الشوكانى فى نيل الأوطار: الحديث يدل على جواز الاتقاء بطرف الثوب الذى على المصلى ولكن للعذر، اما عذر المطر كما فى الحديث، أو الحر والبرد كما فى رواية ابن ابى شيبة وهذا الحديث مصرح بأن الكساء الذى سجد عليه كان متصلا به أ هـ ونحن لم نر هذا الحمل فى محله اذ الحديث لا يدل بظاهره الا على اتقاء رسول الله صلى الله عليه وسلم بالكساء برد الأرض بيده ورجله فحسب، وليس فيه ايعاز قط الى السجدة والجبهة، وسبيله سبيل حديث السيدة عائشة: كان [صفحه ۴۷] رسول الله اذا صلى لا يضع تحت قدمية شيئاً الا انّا مطرنا يوماً فوضع تحت قدمية نطعاً [۲۹] .وهناك مرفوعة أخرجها احمد فى المسند: ۴ :۲۵۴ عن محمد بن ربيعة عن يونس بن الحرث الطائفى عن أبى عون عن ابيه عن المغيرة بن شعبة قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى أو يستحب أن يصلى على فروة مدبوغة [۳۰] .والاسناد ضعيف بالمرة وبمثله يستدل فى الأحكام، فيه يونس بن الحرث، قال احمد: أحاديثه مضطربة، وقال عبدالله بن احمد: سألته عنه مرة اخرى فضعفه. وعن ابن معين: لا ـ شىء، وقال ابو حاتم: ليس بقوى، وقال النسائى: ضعيف. وقال مرة: ليس بالقوى، وقال ابن ابى شيبة: سألت ابن معين عنه فقال: كنا نضعفه ضعفاً شديداً. وقال الساجى: ضعيف الا انه لا يتهم بالكذب.تهذيب التهذيب: ۱۱ :۴۳۷. [صفحه ۴۸] وفيه أبو عون عبيدالله بن سعيد الثقفى الكوفى قال ابو حاتم كما فى الجرح والتعديل لابنه: هو مجهول. وقال ابن حجر: حديثه عن المغيرة مرسل.على ان متن المرفوعة ساكت عن االسجدة وحكمها، والملازمة بين الصلاة على الفروة والسجدة عليها منتفية. القول الفصل:هذا تمام ما ورد فى الصحاح، والمسانيد مرفوعاً وموقوفاً فيما يجوز السجود عليه برمته، ولم يبق هناك حديث لم نذكره، وهى تدل بنصها على أن الأصل فى ذلك لدى القدرة والامكان الأرض كلها، ويتبعها المصنوع مما ينبت منها أخذاً بأحاديث الخمرة عنه والفحل والحصير والبساط، ولا مندوحة عنها عند فقدان العذر، وأما فى حال العذر وعدم التمكن منها فيجوز السجود على الثوب المتصل دون المنفصل لعدم ذكره فى السنة.وأما السجدة على الفراش والسجاد والبسط المنسوجة من الصوف والوبر والحرير، وأمثالها والثوب المنفصل فلا دليل يسوغها قط، ولم يرد فى السنة أى مستند لجوازها، [صفحه ۴۹] وهذه الصحاح الست وهى تتكفل بيان احكام الدين ولا سيما الصلاة التى هى عماده، لم

يوجد فيها ولا حديث واحد، ولا كلمة ايماء وايعاز الى جواز ذلك.وكذلك بقية اصول الحديث من المسانيد والسنن المؤلفة فى القرون الاولى الثلاثة ليس فيها أى أثر يمكننا الاستدلال به على جواز ذلك من مرفوع أو موقوف، من مسند أو مرسل.فالقول بجواز السجود على الفرش والسجاد والالتزام بذلك. وافتراش المساجد بها للسجود عليها كما تداورل عند الناس بدعة محضة. وأمر محدث غير مشروع. يخالف سنة الله وسنة رسوله، ولن تجد لسنة الله تحويلا. وقد اخرج الحافظ الكبير الثقة ابو بكر ابن ابى شيبة باسناده فى المصنف فى المجلد الثانى عن سعيد بن المسيب وعن محمد بن سيرين: ان الصلاة على الطنفسة محدث، وقد صح عن رسول الله صلى الله عليه وآله قوله: شر الامور محدثاتها، وكل محدثة بدعة. وأما: [صفحه ۵۳]

السجدة على تربة كربلاء

واتخاذها مسجداً فان الغاية المتوخاة منها للشيعة انما هى تستند الى أصلين قويمين. وتتوقف على امرين قيمين، أولهما:استحسان اتخاذ المصلى لنفسه تربة طاهرة يتيقن بطهارتها، من أى أرض أخذت، ومن أى صقع من أرجاء العالم كانت، وهى كلها فى ذلك شرع سواء سواسية، لا امتياز لا حديهن على الاخرى فى جواز السجود عليها، وان هو الا كرعاية المصلى طهارة جسده وملبسه ومصلاه، يتخذ المسلم لنفسه صعيداً طيباً يسجد عليه فى حله وترحاله، وفى حضره وسفره، ولا سيما فى السفر. اذ الثقة بطهارة كل ارض يحل بها، ويتخذها مسجداً لا تتأتى له فى كل موضع من المدن والرساتيق والفنادق والخانات وباحات النزل والساحات، ومحال المسافرين، ومحطات وسائل السير والسفر، ومهابط فئات الركاب، ومنازل الغرباء، انى له بذلك وقد يحل بها كل انسان من الفئة المسلمة وغيرها، ومن اخلاط الناس الذين لا يبالون ولا يكترثون لأمر الدين فى موضوع الطهارة والنجاسة. [صفحه ۵۴] فأى وازع من أن يستحيط المسلم فى دينه، ويتخذ معه تربة طاهرة يطمئن بها وبطهارتها يسجد عليها لدى صلاته، حذراً من السجدة على الرجاسة والنجاسة والأوساخ التى لا يتقرب بها الى الله قط، ولا تجوز السنة السجود عليها، ولا يقبله العقل السليم، بعد ذلك التأكيد التام البالغ فى طهارة اعضاء المصلى ولباسه، والنهى عن الصلاة فى مواطن منها: المزبلة، والمجزرة، والمقبرة، وقارعة الطريق، والحمام، ومعاطن الابل [۳۱] والامر بتطهير المساجد وتطييبها [۳۲] .وكأن هذه النظرة الصائبة القيمة الدينية كانت متخذة لدى رجال الورع من فقهاء السلف فى القرون الاولى، وأخذاً بهذه الحيطة المتحسنة جداً كان التابعى الفقيه الكبير [صفحه ۵۵] الثقة العظيم المتفق عليه مسروق بن الأجدع [۳۳] يأخذ فى أسافره لبنة يسجد عليها كما أخرجه شيخ المشايخ الحافظ الثقة امام السنة ومسندها فى وقته أبو بكر ابن أبى شيبة فى كتابه «المصنف» فى المجلد الثانى فى باب: من كان يحمل فى السفينة شيئاً يسجد عليه، فأخرج باسنادين: ان مسروقاً كان اذا سافر حمل معه فى السفينة لبنة يسجد عليها.هذا هو الأصل الأول لدى الشيعة وله سابقة قدم منه يؤم الصحابة الاولين والتابعين لهم باحسان. وأما الاصل الثانى:فان قاعدة الاعتبار المطردة تقتضى التفاضل بين الأراضى [صفحه ۵۶] بعضها على بعض، وتستدعى اختلاف الآثار والشؤون والنظرات فيها، وهذا أمر طبيعى عقلى متسالم عليه، مطرد بين الامم طراً، لدى الحكومات والسلطات والملوك العالمية برمتهم، إذ بالاضافات والنسب تقبل الأراضى والاماكن والبقاع خاصة ومزيّة، بها تجرى عليها مقررات وتنتزع منها أحكام لا يجوز التعدى والصفح عنها.الا ترى أن المستقلات والساحات والقاعات والدور والدوائر الرسمية المضافة إلى الحكومات، وبالأخص ما ينسب منها الى البلاط الملكى، ويعرف باسم عاهل البلاد وشخصه. لها شأن خاص، وحكم ينفرد بها، يجب للشعب رعايته، والجرى على ما صدر فيها من قانون.فكذلك الأمر بالنسبة الى الأرضى والأبنية والديار المضافة المنسوبة الى الله تعالى فان لها شؤوناً خاصة، واحكاماً وطقوساً. ولوازم وروابط لا مناص ولابد لمن اسلم وجهه لله من أن يراعيها، ويراقبها، ولا مندوحة لمن عاش تحت راية التوحيد والاسلام من القيام بواجبها والتحفظ عليها، والاخذ بها. [صفحه ۵۷] فبهذا الاعتبار المطرد العام المتسالم عليه انتزع للكعبة حكمها الخاص، وللحرم شأن يخص به، وللمسجدين الشريفين: جامع مكة والمدينة احكامهما الخاصة بهما، وللمساجد العامة والمعابد والصوامع والبيع التى يذكر فيها اسم الله، فى الحرمة والكرامة، والتطهير والتنجيس، ومنع دخول الجنب والحائض والنفساء عليها،

والنهى عن بيعها نهياً باتاً نهائياً من دون تصور أى مسوغ لـذلك قط خلاف بقيـة الأوقاف الاهليـة العامـة التى لها صور مسوغـة لبيعها وتبـديلها بالأحسن، الى احكام وحـدود اخرى منتزعـة من اعتبار الاضافـة الى ملك الملوك،رب العالمين.فاتخاذ مكـة المكرمـة حرماً آمناً، وتوجيه الخلق اليها، وحجهم اليها من كل فج عميق، وايجاب كل تلكم النسك. وجعل كل تلكم الأحكام حتى بالنسبة الى نبتها وأبّها، ان هى الا آثار الاضافـة، ومقررات تحقق ذلك الاعتبار. واختيار الله اياها من بين الأراضـى.وكـذلك عـدّ المدينـة المنورة حرماً إلهياً محترماً. وجعل كل تلكم الحرمات الواردة فى السنة الشريفة لها وفى أهلها [صفحه ۵۸] وتربتها ومن حل بها ومن دفن فيها، انما هى لاعتبار ما فيها من الاضافة والنسبة الى الله تعالى، وكونها عاصمة عرش نبيه الأعظم صاحب الرسالة الخاتمة صلى الله عليه وآله وسلم.وهـذا الاعتبار وقانون الاضافة كما لا يخص بالشرع فحسب، بل هو أمر طبيعى أقّر الاسلام الجرى عليه، كذلك لا ينحصر هو بمفاضلة الأراضـى، وانما هو اصل مطرد فى باب المفاضلة فى مواضيعها العامة من الانبياء والرسل والأوصياء، والأولياء، والصديقين، والشـهداء، وأفراد المؤمنين وأصـنافهم، الى كـل ما يتصور له فضل على غيره لـدى الاسـلام المقـدس. بل هـذا الأصل هو محور دائرة الوجود، وبه قوام كـل شـىء، واليه تنتهى الرغبـات فى الامور، ومنه تتولـد الصـلات والمحبات، والعلائق والروابط لعّـدة عوامل البغض والعداء والشحناء والضغائن.وهو اصل خلاف وشقاق ونفاق، كما انه أساس كل وحدة واتحاد وتسالم ووئام وسلام. وعليه تبنى سروح الكليات، وتتمهـد المعاهد الاجتماعية، وفى اثره تشـكل [صـفحه ۵۹] الـدول، وتختلف الحكومات، وتحـدث المنافسات والمشاغبات والتنـازع والتلاـكم والمعـارك والحروب الداميـة، وعلى ضوئه تتحزب الشـعوب والقبائـل، وتتكثر الأـحزاب والجمعيـات، وبـالنظر اليه تؤسـس المؤسـسات فى امـور الـدين والـدنيا، وتتمركز المتجمعـات الدينيـة، والعلميـة والاجتماعيـة، والشـعوبية، والقوميـة، والطائفيـة، والحزبية، والسياسيـة، الى كل قبض وبسط، وحركة وسكون، ووحدة وتفكك، واقتران وافتراق.فالحكومة العالمية العامة القوية القهارة الجبـارة الحاكمـة على الجامعـة البشـرية بأسـرها من أول يومهـا وهلم جراً الى آخر الأبـد، من دون شـذوذ لأـى أحـد وخروج فرد عن سلطتها، ومن دون اختصاص بيوم، دون يوم، انما هى حكومـة «ياء النسـبة» بها قوام الـدين والدنيا، واليها تنتهى سلسـلة النظم الانسانية، وقانون الاجتماع العام، وشؤون الافراد البشرى.والبشر مع تكثر افراده على بكرة ابيهم مسير بها، مقهور تحت نير سلطتها، مصفد بحبالها، مقيد فى شـراكها، [صـفحه ۶۰] لاـ مهرب له منهـا، هى الـتى تحكم وتفتـق، وتنقض وتـبرم، وترفـع وتخفض، وتصـل وتقطع، وتقرب وتبعـد، وتأخذ وتعطى، وتعز وتذل،وتثيب وتعاقب، وتحقر وتعظم.هى التى تجعل الجندى المجهول مكرماً، معظماً، محترماً، وتراه أهلاً لكل اكبار وتجليل وتجيل، لـدى الشـعب وحكومته، وتنثر الأوراد والأزهار على تربته ومقبره، وتـدعه يـذكر مع الأبد، خالداً ذكره فى صفحة التاريخ.هى التى تهون لديها الكوارث والنوازل، وبمقاييسـها يقاسـى الانسان الشدائد والقوارع والمصائب الهائلة، ويبذل النفس والنفيس دونهـا.هى التى جعلت رسول الله صـلى الله عليه وآله يقبل الصـحابى العظيم عثمان بن مظعون وهو ميت، ودموعه تسـيل على خديه كما جاء عن السيدة عائشة [۳۴] . [صفحه ۶۱] هى التى دعت النبى صلى الله عليه وآله الى أن يبكى على ولده الحسين السبط، ويقيم كل تلكم المآتم ويأخذ تربة كربلاء ويشـمها ويقبلها، الى آخر ما سمعت من حديثه.هى التى جعلت السيدة ام سلمة ام المؤمنين تصر تربة كربلاء على ثيابها.هى التى سوغت للصديقة فاطمة ان تأخذ تربة قبر ابيها الطاهر وتشمّها.هى التى حكمت على بنى ضبة يوم الجمـل أن تجمع بعرة جمل عايشـة ام المؤمنين وتفتها وتشـمها كما ذكره الطبرى.هى التى جعلت علياً امير المؤمنين عليه السـلام أخذ قبضـة من تربـة كربلاء لما حلّ بها فشـمها وبكى حتى بلّ الأرض بدموعه، وهو يقول: يحشـر من هذا الظهر سـبعون الفاً يدخلون الجنة بغير حسـاب. أخرجه الطبرانى وقال الهيثمى فى المجمع: ۹ :۱۹۱ رجاله ثقات.هى التى جعلت رجل بنى اسد يشم تربة الحسـين ويبكى قال هشام ابن محمد: لما اجرى الماء على قبره الحسين نضب [صفحه ۶۲] بعد اربعين يوماً وامتحى اثر القبر، فجاء اعرابى من بنى اسد فجعل يأخـذ قبضـة قبضة من التراب ويشـمه حتى وقع على الحسـين فبكى وقال: بأبى وامى ما كان اطيبك حياً واطيب تربتك ميتاً، ثم بكى وأنشـأ يقـول:أرادوا ليخفـوا قـبره عـن عـداوة وطيب تراب القبر دلّ على القـبرراجع تاريـخ ابن عسـاكر: ۴ :۳۴۲، كفايـة الحافظ الكنجى:۲۹۳.فالفرد البشـرى كائناً من كان، أينما كان وحيثما كان، من أى عنصـر وشاكلـة على تكثر شواكله، واختلاف عناصـره، فى

جميع أدوار الحياة هو أسير تلك الحكومة، ورهين لفظة:روحى، بدنى، مالى، اهلى، ولدى، أقاربى، رحمى، اسرتى، تجارتى، نحلتى، ملتى، طائفتى، مبدئى، دارى، ملكى، حكومتى، قادتى، سادتى، الى ما لا يحصى من المضاف المنسوب اليه. [صفحه ۶۳] وهذه هى حرفياً بصورة الجمع الاضافى مأكلة بين شدقى الحكومات والدول، والجمعيات، والهيئات، والأحياء، والشعوب، والقبائل، والأحزاب والملل، والنحل، والملوك، والطوائف، والسلطات الحاكمة الى كليات لا تتناهى.وبمجرد تمامية النسبة وتحقق الاضافة فى شىء جزئى أو كلى، أو أمر فردى أو اجتماعى. لدى اولئك المذكورين تترتب آثار، وتتسجل احكام لا ـ منتدح لأى احد من الخضوع لها والاخبات اليها، والقيام دونها، والتقيد بها.وهذا بحث جدّ ناجع تنحل به مشكلات المجتمع فى المبادئ والآراء والمعتقدات. وعقود الضغينة والمحبة، وعويصات المذاهب. ومقررات الشرع الأقدس. وفلسفة مقربات الدين الحنيف، ومقدسات الاسلام وشعائره. والحرمات والمقامات والكرامات.فبعد هذا البيان الضافى يتضح لدى الباحث النابه الحر سر فضيلة تربة كربلاء المقدسة، ومبلغ انتسابها الى الله سبحانه وتعالى، ومدى حرمتها وحرمة صاحبها دنواً [صفحه ۶۴] واقراباً من العلى الأعلى، فما ظنك بحرمة تربة هى مثوى قتيل الله، وقائد جنده الا ـ كبر المتفانى دونه، هى مثوى حبيبه وابن حبيبه، والداعى اليه، والدال عليه، والناهض له، والباذل دون سبيله اهله ونفسه ونفيسه، والواضع دم مهجته فى كفه تجاه اعلاء كلمته، ونشر توحيده، وتحكيم معالمه، وتوطيد طريقه وسبيله.فأى من ملوك الدنيا ومن عواهل البلاد من لدن آدم وهلم جرا عنده قائد ناهض طاهر كريم وفىّ صادق أبىّ شريف عزيز مثل قائد شهداء الاخلاص بالطف: الحسين المفدى؟لماذا لا ـ يباهى به الله، وكيف لا ـ يتحفظ على دمه لديه، ولا يدع قطرة منه أن تنزل الى الأرض لما رفعه الحسين بيديه الى السماء [۳۵] . [صفحه ۶۵] كيف لا يديم ذكره فى أرضه وسمائه، وقد اتخذت محبة الله بمجاميع قلبه؟وكيف لا يسود وجه الدنيا فى عاشورائه؟ ولا يبدى بينات سخطه وغضبه يوم قتله فى صفحة الوجود؟ ولماذا لم تبك عليه الأرض والسماء؟ كما جاء عن ابن سيرين فيما اخرجه جمع من الحفاظ. ولماذا لم تمطر السماء يوم قتله دماً؟ كما جاء حديثه متواتراً.ولماذا لم يبعث الله رسله من الملائكة المقربين الى نبيه صلى الله عليه وآله بتربة كربلائه؟ ولماذا لم يشمها رسول الله صلى الله عليه وآله ولم يقبلها ولم يذكرها طيلة حياتة؟ ولماذا لم يتخذها بلسماً فى بيته؟فهلم معى أيها المسلم الصحيح، أفليست السجدة على تربة هذا شأنها لدى التقرب الى الله فى أوقات الصلوات، اطراف الليل والنهار، أولى وأحرى من غيرها من كل ارض وصعيد وقاعة وقرارة طاهرة، أو من البسط والفرش والسجاد المنسوجة على نول هويات مجهولة؟ ولم يوجد فى السنة أى مسوغ للسجود عليها. [صفحه ۶۶] أليس أجدر بالتقرب الى الله، وأقرب بالزلفى لديه، وأنسب بالخصوع والخشوع والعبودية له تعالى أمام حضرته، وضع صفح الوجه والجباه على تربة فى طيها دروس الدفاع عن الله، ومظاهر قدسه، ومجلى التحامى عن ناموسه ناموس الاسلام المقدس؟أليس أليق بأسرار السجدة على الارض السجود على تربة فيها سر المنعة والعظمة والكبرياء والجلال لله جل وعلا، ورموز العبودية والتصاغر دون الله بأجلى مظاهرها وسماتها؟أليس أحق بالسجود تربة فيها بينات التوحيد والتفانى دونه؟ تدعو الى رقة القلب، ورحمة الضمير والشفقة والتعطف.أليس الأمثل والأفضل اتخاد المسجد من تربة تفجرت فى صفيحها عيون من دماء اصطبغت بصبغة حب الله، وصيغت على سنة اللة وولائه المحض الخالص؟فعلى هذين الاصلين نتخذ نحن من تربة كربلاء قطعاً لمعاً وأقراصاً نسجد عليها كما كان فقيه السلف مسروق بن الأجدع يحمل معه لبنة من تربة المدينة المنورة يسجد عليها [صفحه ۶۷] والرجل تلميذ الخلافة الراشدة، فقيه المدينة ومعلم السنة بها، وحاشاه من البدعة، ففى أى من الأصلين حزازة وتسعف؟ وأى منهما يضاد نداء القرآن الكريم؟ أو يخالف سنة الله وسنة رسوله صلى الله عليه وآله؟ وأيهما يستنكر ويعد بدعة؟ وأيهما خروج عن حكم العقل والمنطق والاعتبار؟وليس اتخاذ تربة كربلاء مسجداً لدى الشيعة من الفرض المحتم، ولا من واجب الشرع والدين، ولا مما الزمه المذهب، ولايفرق أى أحد منهم منذ اول يومها بينها وبين غيرها من تراب جميع الأرض فى جواز السجود عليها، خلاف ما يزعمه الجاهل بهم وبآرائهم. وان هو عندهم الا استحسان عقلى ليس الا، واختيار لما هو الأولى بالسجود لدى العقل والمنطق والاعتبار فحسب كما سمعت. وكثير من رجال المذهب يتخذون معهم فى اسفارهم غير تربة كربلاء مما يصح السجود عليه كحصير طاهر نظيف يوثق بطهارته أو خمرة مثله ويسجدون عليه

فی صلواتهم.ونحن نری ان الأخذ بهذین الأصلین القویمین، والنظر [صفحه ۶۸] الی رعایة أمری الحیطة والحرمة ومراقبتهما، یحتم علی اهالی الحرمین الشریفین: مکة والمدینة، واللائذین بجنابهما، والقاطنین فی ساحتهما أن یتخذوا من تربتهما أقراصاً وألواحاً مسجداً لهم، أخذاً بالاصلین وتخلصاً من حرارة حصاة المسجد الشریف القارصة أیام الظهائر وشدة الرمضاء، یسجدون علیها فی حضرهم، ویحملونها معهم مسجداً طاهراً مبارکاً فی اسفارهم سیرة السلف الصالح نظراء الفقیه مسروق ابن الأجدع کما سمعت حدیثه، ویجعلونها فی تناول ید الزائرین والحجاج والوافدین الی تلکم الدیار المقدسة من الحواضر الاسلامیة، تقتنیها الامة المسلمة مسجداً لها، فی الحضر والسفر، وتتخذها تذکرة وذکری لله ولرسوله ولمهابط وحیه، تذکرها ربها ونبیها متی ما ینظر الیها، وتشمها وتستشم منها عرف التوحید والنبوة، وتکون نبراساً فی بیوت المسلمین تتنور منها القلوب، وتستضیء بنورها افئدة اولی الألباب، ویتقرب المسلمون الی الله تعالی فی کل صقع وناحیة فی أرجاء العالم بالسجود علی تربة أفضل بقعة اختارها الله لنفسه بیت أمن ودار حرمة وعظمة وکرامة، ولنبیه حرماً ومضجعاً مبارکاً. [صفحه ۶۹] وفیها وراء هذه کلها دعایة کبیرة قویة عالمیة الی الاسلام، والی کعبة عبادته وعاصمة سنته، وصاحب رسالته، ذلک ومن یعظم حرمات الله فهو خیر له عند ربه.عبدالحسین الأمینی

پاورقی

[۱] الاتحاف بحب الاشراف لمؤلفه الشیخ عبدالله الشبراوی الشافعی: ۵.

[۲] الإتحاف بحب الأشراف: ۵.

[۳] سورة النساء آیة: ۹۴.

[۴] صحیح البخاری: ۱ :۶۰.

[۵] موطأ الإمام مالک: ۱ :۱۵۷ صححه وأخرج أحادیثه محمد فؤاد عبدالباقی.

[۶] الأبل.

[۷] الترغیب والترهیب ۱ :۵۸۱ حققه محمد محیی الدین عبدالحمید.

[۸] عمدة القاری شرح صحیح البخاری: ۴ :۱۰۸.

[۹] الخصائص الکبری لمؤلفه جلال الدین السیوطی: ۳ :۳۶۲ تحقیق الدکتور محمد خلیل هراس.]

[۱۰] الشیعة فی عقائدهم وأحکامهم لمؤلفه السید أمیر محمد القزوینی: ۷.

[۱۱] الذخائر القدسیة فی زیارة خیر البریة لمؤلفه عبدالحمید بن محمد اقدس بن الخطیب المدرس بالجامع الحرام بمکة: ۱۱۲.

[۱۲] نفس المصدر: ۱۸.

[۱۳] یقول السید محمد تقی الحکیم فی کتابه الاصول العامة للفقه المقارن ۱۶۴. (وهذا الحدیث یکاد یکون متواتراً بل هو متواتر فعلاً اذا لوحظ مجموع رواته من الشیعة والسنة فی مختلف الطبقات) الی أن یقول وحسب الحدیث لان یکون موضع اعتماد الباحثین ان یکون من رواته کل من صحیح مسلم وسنن الدارمی وخصائص النسائی، وسنن أبی داود وابن ماجة ومسند احمد ومستدرک الحاکم، وذخائر الطبری وحلیة الاولیاء وکنز العمال وغیرها، وان تعنی بروایته کتب المفسرین امثال الرازی والثعلبی والنیسابوری والخازن وابن کثیر وغیرهم، بالإضافة الی الکثیر من کتب التاریخ واللغة والسیر والتراجم.

[۱۴] مستمسک العروة الوثقی للسید محسن الحکیم قدس سره: ۵ :۳۳۸.

[۱۵] نفس المصدر السابق.

[۱۶] فقه السنة سید سابق: ج ۱.

[۱۷] ارشاد الساری شرح صحیح البخاری: ۱ :۲۰۴ ـ ۲۰۵.

[۱۸] الفحل بمعنی الخمرة.

[۱۹] صحیح البخاری: ۱ :۸۶، ۱۱۳، صحیح مسلم: ۲: ۶۴، صحیح النسائی: ۲ :۳۲، صحیح ابی داود:۱ :۷۹، صحیح الترمذی: ۲ :۱۱۴، السنن الکبری: ۲: ۴۳۳، ۴۳۵.

[۲۰] صحیح النسائی: ۲ :۳۲.

[۲۱] صحیح البخاری: ۱ :۱۷۳، ۱۹۸، ۲ :۲۵۳، ۲۵۴، ۲۵۶، ۲۵۸، ۲۵۹، سنن ابی داود: ۱ :۱۴۳، ۱۴۴، السنن الکبری: ۲ :۱۰۴.

[۲۲] أخرجه البزار والطبرانی راجع مجمع الزواید: ۸۳، ۸۴.

[۲۳] من قال یقیل قیلولة. نام فی القائلة: أی منتصف النهار.

[۲۴] واخرجه ابن ماجة فی السنن: ۱ :۳۲۱، والترمذی فی جامعه: ۲ :۱۲۷ ولیس فیها: یسجد علیه.

[۲۵] فی لفظ ابن ماجة: لم یقدر.

[۲۶] البخاری: ۱ :۱۰۱، مسلم: ۲ :۱۰۹، ابن ماجة: ۱ :۳۲۱، ابو داود: ۱ :۱۰۶، سنن الدارمی: ۱ :۳۰۸، مسند احمد: ۱ :۱۰۰، السنن الکبری: ۲ :۱۰ ونیل الأوطار:۲ :۲۶۸.

[۲۷] أخرجه ابو یعلی. والطبرانی فی الکبیر.

[۲۸] سنن ابن ماجة: ۱ :۳۲۱، السنن الکبری: ۲ :۱۰۸، نصب الرایة: ۱ :۳۸۶، نیل الأوطار: ۲ :۲۶۹، ۲۷۵.

[۲۹] اخرجه الطبرانی فی الاوسط، والبیهقی:۲ :۴۳۶، وضعفه الهیثمی فی المجمع: ۲ :۵۷، لمکان ابراهیم بن اسحاق الضبی فی اسناده.

[۳۰] واخرجه ابو داود: ۱ :۱۰۶، والبیهقی فی السنن: ۲ :۴۲۰ بالاسناد المذکور.

[۳۱] سنن ابن ماجة: ۱ :۲۵۲، ومسانید وسنن اخری.

[۳۲] سنن ابن ماجة: ۱ :۲۵۶ ومصادر أخری.

[۳۳] مسروق بن الأجدع عبدالرحمن بن مالک الهمدانی أبو عائشة المتوفی ۶۲ تابعی عظیم من رجال الصحاح الست، یروی عن ابی بکر، وعمر، وعثمان، وعلی. کان فقیهاً عابدا ثقة صالحاً، کان فی أصحاب ابن مسعود الذین کانوا یعلمون الناس السنة، وقال حین حضره الموت کما جاء فی طبقات ابن سعد: اللهم لا أموت علی امر لم یسنه رسول الله صلی الله علیه وسلم ولا أبو بکر ولا عمر. راجع تاریخ البخاری الکبیر: ۴ ق۲: ۳۵، طبقات ابن سعد: ۶ :۵۶، الجرح والتعدیل لابن أبی حاتم: ۴ ق۱: ۳۹۶، تهذیب التهذیب: ۱۰: ۱۰۹ ـ ۱۱۱.

[۳۴] اخرجه ابو القاسم عبدالملک ابن بشران فی امالیه، وابو الحسن علی بن الجعد الجوهری فی الجزء العاشر من مسنده، والحاکم النیسابوری فی المجلد الثالث من المستدرک. وحفاظ واعلام آخرون.

[۳۵] أخرجه الحافظ الخطیب البغدادی باسناده، والحافظ ابن عساکر فی تاریخ الشام: ۴ :۳۳۸ باسناده عن الخطیب، والحافظ الکنجی فی الکفایة ص ۲۸۴ عن الحسن المثنی عن مسلم بن ریاح مولی امیر المؤمنین قال: کنت مع الحسین یوم قتل فرمی فادنیتها فلما امتلأ قال: اسکبه فی یدی فسکبته فی یدیه فنفخ بهما الی السماء وقال: اللهم اطلب بدم ابن بنت نبیک قال مسلم: فما وقع الی الأرض منه قطرة. وقد جاء ان الحسین علیه السلام رمی بدم حنکه الی السماء لما اصابه السهم. واخرج حدیثه جمع من الحفاظ.

تعريف مركز القائمية باصفهان للتحريات الكمبيوترية

جاهِدُوا بِأَمْوالِكُمْ وَ أَنْفُسِكُمْ فی سَبیلِ اللَّهِ ذلِکُمْ خَیْرٌ لَکُمْ إِنْ کُنْتُمْ تَعْلَمُونَ (التوبة/۴۱).

قالَ الإمامُ علیّ بْنُ موسَی الرِّضا – علَیهِ السَّلامُ: رَحِمَ اللّهُ عَبْداً أحْیَا أمْرَنَا... یَتَعَلَّمُ عُلُومَنَا وَ یُعَلِّمُهَا النَّاسَ؛ فَإِنَّ النَّاسَ لَوْ عَلِمُوا مَحَاسِنَ کَلَامِنَا لَاتَّبَعُونَا... (بَنادِرُ البِحار – فی تلخیص بحار الأنوار، للعلّامة فیض الاسلام، ص ۱۵۹؛ عُیونُ أخبارِ الرِّضا(ع)، الشَّیخ

الصَّدوق، الباب۲۸، ج ۱/ ص۳۰۷).

مؤسّس مُجتمَع " القائميّة "الثّقافيّ بأصبَهانَ – إيرانَ: الشهيد آية الله" الشمس آباذی – "رَحِمَهُ اللهُ – كان أحداً من جَهابذة هذه المدينة، الذی قدِ اشتهَرَ بشَغَفِهِ بأهل بَيت النبیّ (صلواتُ اللهِ علَيهِم) و لاسيَّما بحضرة الإمام علیّ بن موسَی الرِّضا (عليه السّلام) و بساحة صاحِب الزّمان (عَجَّلَ اللهُ تعالی فرجَهُ الشَّريفَ)؛ و لهذا أسّس مع نظره و درايته، فی سَنَةِ ۱۳۴۰ الهجريّة الشمسيّة (=۱۳۸۰ الهجريّة القمريّة)، مؤسَّسةً و طريقةً لم يَنطَفِئ مِصباحُها، بل تُتَّبَع بأقوَی و أحسَنِ مَوقِفٍ كلَّ يوم.

مركز" القائميّة "للتحرّی الحاسوبیّ – بأصبَهانَ، إيرانَ – قد ابتدَأَ أنشِطتَهُ من سَنَةِ ۱۳۸۵ الهجريّة الشمسيّة (=۱۴۲۷ الهجريّة القمريّة) تحتَ عناية سماحة آية الله الحاجّ السيّد حسن الإمامیّ – دامَ عِزّهُ – و مع مساعَدَةِ جمعٍ من خِرّيجی الحوزات العلميّة و طلاب الجوامع، بالليل و النهار، فی مجالاتٍ شتّی: دينيّة، ثقافيّة و علميّة...

الأهداف: الدّفاع عن ساحة الشيعة و تبسيط ثَقافة الثَّقَلَين (كتاب الله و اهل البيت عليهِمُ السَّلامُ) و معارفهما، تعزيز دوافع الشَّباب و عموم الناس إلی التَّحَرّی الأدَقّ للمسائل الدّينيّة، تخليف المطالب النّافعة – مكانَ البَلاتيثِ المبتذلة أو الرّديئة – فی المحاميل (=الهواتف المنقولة) و الحواسيب (=الأجهزة الكمبيوتريّة)، تمهيد أرضيّةٍ واسعةٍ جامعةٍ ثَقافيّةٍ علی أساس معارف القرآن و أهل البيت –عليهم السّلام – بباعث نشر المعارف، خدمات للمحققين و الطّلّاب، توسعة ثقافة القراءة و إغناء أوقات فراغة هُواةِ برامِجِ العلوم الإسلاميّة، إنالة المنابع اللازمة لتسهيل رفع الإبهام و الشّبُهات المنتشرة فی الجامعة، و...

- مِنها العَدالة الاجتماعيّة: التی يُمكِن نشرها و بثّها بالأجهزة الحديثة متصاعدةً، علی أنّه يُمكِن تسريعُ إبراز المَرافِق و التسهيلاتِ – فی آكناف البلد - و نشرِ الثّقافةِ الاسلاميّة و الإيرانيّة – فی أنحاء العالَم - مِن جهةٍ اُخرَی.

- من الأنشطة الواسعة للمركز:

الف) طبع و نشر عشراتِ عنوانِ كتبٍ، كتيبة، نشرة شهريّة، مع إقامة مسابقات القِراءة

ب) إنتاجُ مئات أجهزةٍ تحقيقيّة و مكتبية، قابلة للتشغيل فی الحاسوب و المحمول

ج) إنتاج المَعارض ثّلاثيّةِ الأبعاد، المنظر الشامل (= بانوراما)، الرّسوم المتحرّكة و... الأماكن الدينيّة، السياحيّة و...

د) إبداع الموقع الانترنتی" القائميّة "www.Ghaemiyeh.com و عدّة مَواقِعَ اُخَرَ

ه) إنتاج المُنتَجات العرضيّة، الخَطابات و... للعرض فی القنوات القمريّة

و) الإطلاق و الدَّعم العلمیّ لنظام إجابة الأسئلة الشرعيّة، الاخلاقيّة و الاعتقاديّة (الهاتف: ۰۰۹۸۳۱۱۲۳۵۰۵۲۴)

ز) ترسيم النظام التلقائیّ و اليدویّ للبلوتوث، ويب كشك، و الرّسائل القصيرة SMS

ح) التعاون الفخریّ مع عشراتِ مراكزَ طبيعيّة و اعتباريّة، منها بيوت الآيات العِظام، الحوزات العلميّة، الجوامع، الأماكن الدينيّة كمسجد جَمكرانَ و...

ط) إقامة المؤتمَرات، و تنفيذ مشروع" ما قبلَ المدرسة "الخاصّ بالأطفال و الأحداث المُشارِكين فی الجلسة

ی) إقامة دورات تعليميّة عموميّة و دورات تربية المربّی (حضوراً و افتراضاً) طيلة السَّنَةِ

المكتب الرّئيسیّ: إيران/أصبهان/ شارع"مسجد سيّد/ "ما بينَ شارع"پنج رَمَضان "ومُفتَرَق"وفائی/"بناية"القائميّة"

تاريخ التأسيس: ۱۳۸۵ الهجريّة الشمسيّة (=۱۴۲۷ الهجرية القمريّة)

رقم التسجيل: ۲۳۷۳

الهويّة الوطنيّة: ۱۰۸۶۰۱۵۲۰۲۶

الموقع: www.ghaemiyeh.com

البريد الالكترونی: Info@ghaemiyeh.com

المَتجَر الانترنتی: www.eslamshop.com

الهاتف: ۲۵-۲۳۵۷۰۲۳- (۰۰۹۸۳۱۱)

الفاکس: ۲۳۵۷۰۲۲ (۰۳۱۱)

مکتب طهرانَ ۸۸۳۱۸۷۲۲ (۰۲۱)

التِّجاریّهٔ و المَبیعات ۰۹۱۳۲۰۰۰۱۰۹

امور المستخدمین ۲۳۳۳۰۴۵(۰۳۱۱)

ملاحَظهٔ هامّهٔ:

المیزانیّهٔ الحالیّهٔ لهـذا المرکز، شـَعبیّهٔ، تبرّعیّهٔ، غیر حکومیّهٔ، و غیر ربحیّهٔ، اقتُنِیَت باهتمام جمع من الخیّرین؛ لکنّها لا تُوافِی الحجمَ المتزاید و المتّسِعَ للامور الدّینیّهٔ و العلمیّهٔ الحالیّهٔ و مشاریع التوسعهٔ الثّقافیّهٔ؛ لهذا فقد ترجّی هذا المرکزُ صاحِبَ هذا البیتِ (المُسمَّی بالقائمیّهٔ) و مع ذلک، یرجو مِن جانب سماحهٔ بقیّهٔ الله الأعظم (عَجَّلَ اللهُ تعالی فرَجَهُ الشَّریفَ) أن یُوفِّقَ الکلَّ توفیقاً متزائداً لِإعانتهم - فی حدّ التّمکّن لکلّ احدٍ منهم – إیّانا فی هذا الأمر العظیم؛ إن شاءَ اللهُ تعالی؛ و اللهُ ولیّ التوفیق.


مركز
القائمية
اصبهان
للبحوث والتحريات الكمبيوترية
www
للحصول على المكتبات الخاصه الاخرى
ارجعوا الى عنوان المركز من فضلكم
www.Ghaemiyeh.com
www.Ghaemiyeh.net
www.Ghaemiyeh.org
www.Ghaemiyeh.ir
و للایصاء من فضلکم
۰۹۱۳ ۲۰۰۰ ۱۰۹